

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

إقليم الجديدة

الجماعة الترابية البئر الجديد

مصلحة الموارد البشرية

إن رئيس الجماعة الترابية البئر الجديد،

\*بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

\*بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 المؤرخ في 4 شعبان 1377 الموافق ل 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛

\*بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 الموافق ل 22 يونيو 1967 بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلامك ودرجات ومناصب الادارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتميمه؛

\*بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 المؤرخ في 7 ذي الحجة 1377 الموافق ل 25 يونيو 1958 بشان زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛

\*بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق ل 25 نوفمبر 2011 بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛

\*بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الاولى 1423 الموافق ل 7 اغسطس 2002 بتحديد السن الاقصى للتوظيف بعض اسلامك ودرجات الادارات العمومية والجماعات المحلية؛

\*بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 الموافق ل 30 ابريل 2012 يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية؛

\*بناء على المرسوم رقم 389-64-2 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 الموافق ل 19 غشت 1964 بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحافظ بها للمقاومين

\*بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 الموافق ل 22 يونيو 2001 بتحديد شروط استفادة مكتوفي الامة من الاسمية لولوج المناصب العامة بادارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

\*بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 الموافق ل 22 يونيو 2001 بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛

\*بناء على قرار الوزير الاول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 الموافق ل 10 يوليوز 2000 بتحديد قائمة المنالصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالألوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بادارات الدولة والهيئات التابعة لها؛

\*مرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛

\*بناء على المرسوم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 الموافق ل 2 دجنبر 2005 بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛

\*بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 27 رجب 1437 الموافق ل 5 ماي 2016 بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

\*بناء على المرسوم رقم 2.14.446 الصادر في 9 رمضان 1435 الموافق ل 7 يوليوز 2014 بغير المرسوم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 الموافق ل 30 ابريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية؛

\*بناء على دوريات السيد وزير الداخلية رقم D-6931 بتاريخ 9 غشت 2019، رقم D-7862 بتاريخ 18 سبتمبر 2019 ورقم D-6167 بتاريخ 3 دجنبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات الترابية بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة؛

رقم 55 2023/55 بتاريخ 12/12/2023

## يقرر ما يلي

**المادة الأولى :** تنظم يوم الاحد 25/02/2024 على الساعة التاسعة صباحا بالثانوية التأهيلية الامام البخاري بمدينة البشـر الجديد مباراة لتوظيف سبعة (7) مناصب درجة تقني من الدرجة الثالثة السلم 9، ستة (6) تقنيين تخصص في المعلوماتيات وتقني واحد (1) تخصص الهندسة المدنية او الاشغال الكبرى.

**المادة الثانية :** شروط الترشيح :

الشروط المطلوبة	التخصص	عدد المناصب المتبـارى بـشأنها	درجة التوظيف
يشترك فيها المرشـون البالغون من العـمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكـثر في فاتـح يناير 2024 ويمـكن تمـديد حد السن الأعـلى لفـترة تعـادل فـترة الخـدمات الصـحيحة أو المـمكـن تصـحيحـها لأـجل التـقـاعـد دون أن يـتجاوزـ 45 سنـة، الحـاصلـون عـلـى دـبلـوم تقـني متـخصـص في التـخصـصـات المـطلـوبـة والمـسـلمـ من طـرف مـؤـسـسـاتـ الكـوـنـيـ المـهـنـيـ المؤـهـلـ لـتـسـلـيمـهـ، أو إـحدـىـ الشـهـادـاتـ الشـهـادـاتـ المـحدـدةـ قـائـمـهـاـ طـبقـاـ لـمـقـضـيـاتـ المـرـسـومـ رقمـ 2.12.90ـ بـتـارـيخـ 30ـ اـبـرـيلـ 2012ـ، يـتعلـقـ بـالـشـهـادـاتـ المـطلـوبـةـ لـولـوجـ مـخـلـفـ الـدـرـجـاتـ المـحدـدةـ بـمـوجـ الأـنظـمةـ الأـسـاسـيةـ.	تطـويـرـ المـعـلـومـيـاتـ	3	سبـعةـ (7ـ تقـنيـنـ منـ الـدـرـجـةـ الـثـالـثـةـ السـلـمـ 9ـ
	الأـنـظـمـةـ الـمـعـلـومـاتـيـةـ اوـ الشـبـكـاتـ	3	
	الـهـنـدـسـةـ الـمـدـنـيـةـ اوـ الـأـشـغالـ الـكـبـرـيـ	1	

**المادة الثالثة :** تشتمـلـ مـبـارـةـ التـوـظـيفـ عـلـىـ اختـيـارـ كـتـابـيـ واختـيـارـ شـفـويـ حـسـبـ الجـدـولـ التـالـيـ :

الاختبار الشفوي			الاختبار الكتابي			الدرجة المتبـارـىـ بـشـانـها
المعامل	المدة	الموضوع	المعامل	المدة	الموضوع	
3	30 دقيقة	يتـمحـورـ حـولـ مواـضـيعـ وـقـضاـياـ مـخـتـلـفـةـ بهـدـفـ تـقيـيمـ مـدىـ قـدرـةـ المـترـشـحـ عـلـىـ مـمارـسـةـ الـمـهـاـمـ الـمـرـتـبـةـ بـالـدـرـجـةـ المـتـبـارـىـ بـشـانـهاـ	02	ساعـتينـ (2ـ)	الاختـيـارـ الـأـوـلـ :ـ يـتعلـقـ بـالـجـمـاعـاتـ الـتـرـاـيـةـ	تقـنيـ منـ الـدـرـجـةـ الـثـالـثـةـ السـلـمـ 9ـ
			03	ثـلـاثـ (3ـ)ـ ساعـاتـ	الاختـيـارـ الـثـانـيـ :ـ يـتعلـقـ بـالـخـصـصـ الـمـطـلـوبـ يـتضـمـنـ مـوـضـعـاـ اوـ عـدـةـ مـوـضـعـيـاتـ اـخـتـيـارـيـةـ	

**المادة الرابعة :** يتـكونـ مـلـفـ التـرـشـيجـ مـنـ الوـثـائقـ التـالـيـةـ :

- طـلبـ التـرـشـيجـ خـطـيـ لـاجـتـيـازـ مـبـارـةـ التـوـظـيفـ ؛
- نـسـخـةـ مـصـادـقـ عـلـيـهاـ مـنـ الشـهـادـةـ اوـ الدـبـلـومـ الـمـطـلـوبـ اوـ نـسـخـةـ قـرـارـ الـمـعـادـلـةـ عـنـدـ الـاقـضـاءـ ؛
- السـيـرـةـ الـذـاتـيـةـ لـلـمـتـرـشـحـ تـحـمـلـ صـورـةـ فـوـطـوـغـرافـيـةـ ؛
- نـسـخـةـ مـطـابـقـةـ لـأـصـلـ بـطاـقةـ التـعرـيفـ الـوطـنـيـةـ ؛
- ظـرفـانـ يـحـمـلـانـ الطـابـعـ الـبـريـديـ وـالـعـنـوانـ الـشـخـصـيـ لـلـمـتـرـشـحـ ؛
- بـالـنـسـبـةـ لـلـمـوـظـفـينـ ضـرـورةـ الـادـلـاءـ بـالـمـوـافـقـةـ الـصـرـيـحـةـ لـلـادـارـةـ الـاـصـلـيـةـ قـصـدـ اـجـتـيـازـ الـمـبـارـةـ تـحـتـ طـائـلـةـ رـفـضـ طـبـهـمـ وـحـدـهـمـ مـنـ لـائـةـ النـاجـحـينـ مـتـىـ تـبـيـنـ لـاحـقاـ انـهـمـ مـوـظـفـونـ اوـ مـتـعـاـقـدـونـ مـعـ اـدـارـةـ اوـ جـمـاعـةـ اـخـرىـ .

**المادة الخامسة :** تـودـعـ مـلـفـاتـ التـرـشـيجـ بـمـكـتبـ الضـبـطـ بـمـقـرـ الجـمـاعـةـ الـتـرـاـيـةـ الـبـشـرـ الجـدـيدـ، اوـ تـرـسلـ عـبـرـ البرـيدـ المـضمـونـ معـ الاـشـعـارـ بـالـتـوـصـلـ لـدـىـ رـئـيسـ الجـمـاعـةـ الـتـرـاـيـةـ الـبـشـرـ الجـدـيدـ وـذـلـكـ خـلـالـ أـوقـاتـ الـعـمـلـ بـالـادـارـاتـ الـعـمـومـيـةـ وـالـجـمـاعـاتـ الـتـرـاـيـةـ الـلـيـ غـايـةـ 05/01/2024ـ عـلـىـ السـاعـةـ الـرـابـعـةـ وـالـنـصـفـ بـعـدـ الزـوـالـ 16h30ـ وـهـوـ آـخـرـ أـجـلـ لـإـيدـاعـ التـرـشـيجـاتـ.

كلـ مـلـفـ لـلـتـرـشـيجـ يـصـلـ خـارـجـ الـأـجـلـ المـحدـدـ أـعـلاـهـ، اوـ تـنقـصـهـ وـثـيقـةـ مـنـ الوـثـائقـ الـمـحدـدـةـ سـلـفـاـ لـنـ يـؤـخذـ بـعـينـ الـاعتـبارـ.

**المادة السادسة :** سيـتـمـ اـعـلـانـ عـنـ لـائـةـ الـمـتـرـشـحـاتـ وـالـمـتـرـشـحـينـ الـمـقـبـولـينـ لـاجـتـيـازـ الـمـبـارـةـ عـلـىـ الـبـوـاـبةـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ لـلـتـشـغـيلـ العـمـومـيـ www.emploi-public.maـ وـيـعـتـبرـ الإـعـلـانـ بـمـثـابـةـ اـسـتـدـعـاءـ لـاجـتـيـازـ الـخـيـرـيـةـ الـكـتابـيـ .

**المادة السابعة :** يـنـشـرـ هـذـاـ القـرـارـ بـبـوـاـبةـ التـشـغـيلـ العـمـومـيـ www.emploi-public.maـ وـعـلـىـ المـوـقـعـ الـالـكـتـرـوـنـيـ لـلـمـدـيـرـيـةـ الـعـامـةـ لـلـجـمـاعـاتـ الـتـرـاـيـةـ وـفـيـ صـحـيـفـيـنـ وـطـبـيـيـنـ وـيـعـلـقـ بـمـقـرـ الجـمـاعـةـ .

الـبـشـرـ الجـدـيدـ

وزـارـةـ الدـاخـلـيـةـ

جـمـاعـةـ الـبـشـرـ الجـدـيدـ

الـرـئـيسـ جـمالـ مدـرنـيـ

إـمـضـاءـ رـئـيسـ الـجـمـاعـةـ الـتـرـاـيـةـ الـبـشـرـ الجـدـيدـ